

# المجلس ( 5 ) | شرح رسالة فصول في الاداب | | الشيخ خالد

## بن علي المشيخ #دروس\_الشيخ\_المشيخ

خالد المشيخ

انه يجب ان يواجهه اذا كان لا يجاهر لا يجب وانما يستحب ان يهجر وهذا هو المشهور من المذهب والرأي الثاني ان الهجر حينئذ يكون عند المصلحة فاذا كان في هجره مصلحة - [00:00:00](#)

تقتضي ان يكف عن هذا الذنب تلك المعصية فانه يهجر اما اذا لم يكن دواء الاصل هو القيام بحق المسلم. حق المسلم على المسلم خمس وفي رواية ست ومنها اذا دعاك - [00:00:25](#)

اجبه ايضا من الشروط الا يكون هناك عذر اذا كان هناك عذر لم تجب لم تجب الاجابة كان مريضا او يقتضي اه سفرا او هناك مطر او شدة برد او شدة حر - [00:00:41](#)

لو كان مشغولا في علم او نحو ذلك انه لا يجب عليه ان يجيب. وكذلك ايضا من الشروط ان يكون مكسبه طيبا حاللا اذا كان مكسبه فيه محرم فيه مكاسب محرمة الى اخره - [00:01:04](#)

انه لا يجب عليه ان يجيب وان كان يجوز له ان يأكل لان النبي صلى الله عليه اكل من طعام اليهود لكن كما قال ابن تيمية رحمه الله ان كان يعرف الطعام - [00:01:26](#)

يعلم الطعام بعينه فانه لا يأكل يعني يعلم الطعام المحرم بعينه فانه لا يأكل منه وهذا اذا كان محرما لكسبه اما اذا كان محرما لحق الغير فانه لا يجوز له - [00:01:40](#)

ان يأكل منه اسمه فيه حرام مثل الربا والغش ونحو ذلك هذا الاكل من طعامه مباح وجائز النبي صلى الله عليه وسلم اكل من طعام اليهود لكن ان المحرمة بعينه - [00:01:54](#)

هذا هو المحرم بعينه قال لك ابن تيمية رحمه الله بانه لا يأكل منه كذلك ايضا المؤلف وان كان فيها مكروه كرهت الاجابة اذا كان في الدعوة فيها مكروه بكرة الاجابة - [00:02:17](#)

كان فيها تحرم الاجابة الا اذا كان يستطيع ازالة هذا المنكر فانه يجيب للمنكر واجابة الدعوة قال ويكره لاهل المروءات والفضائل التسرع الى اجابة الطعام والتسامح وحضور الولائم غير الشرعية - [00:02:40](#)

فانه يورث جناءة واسقاط الهيبة من صدور الناس هذا يعني ما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى يكره لاهل المروءات والفضائل التسرع الى اجابة الطعام والتسامح فيه تقول الدعوات ينقسم الى ثلاثة اقسام - [00:03:11](#)

القسم الاول الدعوات المشروعة مثل دعوة العرس هذه مشروعة هذه يستحب الاجابة اليه حتى ولو كان من اهل المروءات واهل فضائل النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيب الدعوة يقول عليه الصلاة والسلام - [00:03:30](#)

لو دعيت الى ذراع او قراح لاجبت ولو اهدي الي ذراع او قراع لقبلت هدي النبي انه كان يجيب الدعوة كما تقدم النبي صلى الله عليه وسلم دعوة اليهود اذا كانت الدعوة مشروعة - [00:03:56](#)

فان الاجابة اليها مشروعة كما تقدمت بالشروط قد تكون هذه كما تقدم قد تكون واجب وقد تكون مستحبة. المهم اذا كانت الدعوة مشروعة الاجابة اليها مشروعة حتى ولو كان من اهل الفضل - [00:04:14](#)

والمروءات يحبسها عما هو اصلح وافضل وهذا هو هدي النبي صلى الله وهو توفية المسلم حق المسلم على المسلم خمس واذا دعاك

فاجبه القسم الثاني ان تكون الدعوة مكروهة الاجابة اليها - 00:04:34

اما مكروها او محرمة مثل الولائم التي في اعياد المواعيد هذه بدعة لتكون في المآثم نحو ذلك فهذه مكروهة هذه لا تجاب هذه

الدعوة القسم الثالث ما عدا هذين القسمين فالاصل في ذلك الاباحة انها دعوات مباحة - 00:05:00

والاجابة الى هذه دعوة مستحبة تقدم قول النبي صلى الله عليه وسلم واذا دعاك فاجبه قول النبي عليه الصلاة والسلام الداعي الى

اخره وايضا هو فعل النبي صلى الله وفق الله الجميع - 00:05:25

على نبينا محمد - 00:05:43